

والثالثة — آل عمران ١٧٨ - سياقها في الكفار من قریش !

ويستشهد - في ص ٩٠ - لتحرير النفس من الشهوات بايى :
التوبة ١١١ ، والبقرة ٥٤ :

« إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ
لَهُمُ الْجَنَّةَ » .

فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ..

باتراً سياق الأولى في وعد الله للمجاهدين ، والأخرى في زجر
عَبْدَةِ الْعَجَل من بني إسرائيل .

ولا يمكن أن يجتمع المؤمنون المجاهدون ، والكافرون الظالمون ،
في سياق واحد ، إلا عند من لا يفقهون .

وهذا الجهل بالسياق ، يتفاقم خطره إذا ما انتحل المفسر الصحفي
لنفسه صفة المفتي ، فأقن الناس في (الحلال والحرام) بغير علم ولا
هدى ولا كتاب منير .

كمثل فتواه بتعطيل حدود الله في السرقة إذا أعلن السارق توبته
أو إذا سرق محتاجاً ، وفتواه المشهورة لمن ينظر إلى الجحيلات العاريات
في شوارع القاهرة ، (ويهتف بالقلب إعجاباً : الله ! ويقصد الخالق
الذي صور ، فلا تكون هذه النظرة حلالاً فقط ، وإنما تُكتب لنا
حسنة !) ص ٨٧ :

ومثل هذه الجرأة على الفتيا ، بالحلال والحرام بتحريف كلمات الله